الماوردي وما بعده[١]

نقولا زيادة

(١)

يعالج الكتاب الذي نسوق الحديث حوله الآن مشكلتين شغلتا المفكرين المسلمين طويلاً، وهما علاقة العقل بالوحي والعلاقة بين السياسة والوحي. وقد ركز المؤلف على الماوردي اصلاً. ومن ثم فانه يترتب علينا ان نعرف بهذا الفقيه الكبير الى القراء.

هو ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، ولد بالبصرة عام ٣٦٤ هـ/ ٩٧٥م. درس الفقه على ابي القاسم الصيمري، وظل في تلك المدينة طالباً ومدرساً نيفاً وثلاثين عاماً. ثم انجذب نحو بغداد، التي كانت، فضلاً عن انها مركز الخلافة، اهم مركز علمي في عالم الاسلام. هناك تابع الماوردي دراسته، متبحراً في عالم الفقه والادب. وكان من شيوخه ابو حامد الاسفراييني (توفي ٤٠٦هـ). واثناء اقامته في بغداد اشتغل الماوردي بالتدريس، كما انه ولّي مناصب قضائية كثيرة في مختلف المقاطعات الاسلامية. فضلاً عن ذلك فقد سفر الماوردي للخليفة لدى عدد من الامراء الذين كانوا، في واقع الامر، اصحاب السلطة الحقيقية في ما تناثر من اجزاء تلك الامبراطورية الواسعة، كما بعث به الى جلال الدولة البويهي الذي كان حاكم بغداد (٤١٦-٤٣٤هـ). وفي العام (٤٣٥ هـ) أرسله الخليفة القائم الى السلطان السلجوقي طُغْرل لابلاغ هذا استياء الخليفة لتصوفه لما استولى على "الرَيّ"، الامر الذي أدى الى خسائر بشرية ومادية كبيرة.

وقد مُنح الماوردي لقب "أقضى القضاة" بسبب منزلته العلمية في الفقه وتصرّفه الممتاز في المناصب القضائية التي تولاها.

ويبدو ان سفارته الى طُغرل (٤٣٥هـ) كانت آخر الاعمال العامة التي تولاها، ولعله قضى السنوات الاخيرة من حياته (توفي ٤٥٠هـ/ ١٠٥٨م) في بيته يجزي علمه لمن يطلبه.

وقد وصفه ياقوت في "ارشاد الاريب" بانه كان فقيهاً مجتهداً ولم يكن مقلّداً.

والقرن الرابع/ العاشر، الذي ولد فيه الماوردي، كان عصر تفجر العقل العربي في نواح مختلفة. مفضلاً عما كان العلماء والمفكرون قد اصابوه من قبل، فان هذه الفترة عرفت المعتزلة والاشاعرة والاسماعيلية واخوان الصفا والحركات الشيعية المختلفة وبدء حركة التصوف.

(٢)

يبدأ حنا ميخائيل دراسته بما كان قبل الماوردي. ويخلص الى النتائج الآتية: (١) ان الوحي اساس العقيدة الاسلامية، والغاية من اعمال الفكر هي الدفاع عن الوحي الالهي، على ما ارتأى ابن المقفع، الذي لم يكن يرفض نقاشاً محدوداً في الدين "ولكن شرط ان يهدف الى البرهنة على وجود الله". (ص ٤٨). (٢) ان الشريعة ممثلة للوحي تشمل كل نواحي الحياة حتى السياسية منها. (٣) ان الفلسفات التي عرفها المسلمون لا شأن لها بالنسبة الى الوحي. وقد عالجتها كتب الادب.

تناول الماوردي هذه القضايا من حيث ارتباط الوحي بالعقل. فرأى ان بين العقل والوحي انسجاماً اكيداً، وان مجاليهما متداخلان. كان الماوردي يعتقد "ان معرفة وجود الله يمكن بلوغها عبر البرهنة على ثلاثة فصول:

– ١٠٥٥م) الى درجة كبيرة بحيث وصفها البيروني (توفي ١٠٤٣) في كتابه الآثار الباقية، "بانها (اي القيادة) تطوّرت الى الثنائية: "السياسية والدينية". فكان الملك البويهي هو المسيطر والخليفة ظلت له القيادة الدينية والمرجعية العليا والرئاسة الرمزية لجمع واسع من العلماء. (ص ٧١ و١١٩). والذي يسر للخليفة هذه الرئاسة الرمزية كان أن البويهيين كانوا شيعة، فلم يقضوا على هذه الناحية من مكانة الخليفة. على انه لما استولى السلاجقة على بغداد (٤٤٧هـ/ ١٠٥٥م)، وكانوا سنة، اختلفت الحال.

المشكلة التي جرب اهل الفكر السياسي حلها، اي العلاقة بين السلطة الدينية والسلطة السياسية، اقتضت منهم ان يردفوا الشريعة بامور من خارجها. ولعل محاولة اخوان الصفا هي الاوضح في هذا المجال. فانهم ارتأوا ان المهمات الدينية للنبي (ص) انما يرثها الفلاسفة (منهم طبعاً) بعد ان تكون تعاليمهم قد انتشرت بين الشيعة والمثقفين. (ص ٧١). لكن آراءهم لقيت بعض القبول في ديار الخلافة الفاطمية.

المهم ان القضية كانت بحاجة الى حل. وهنا جاء الماوردي، أحد كبار الفقهاء في الاسلام، بحلول عملية.

(٤)

يجمل المؤلف الاسس التي يجب ان يقوم الحكم على اساسها في نظر الماوردي في الشؤون الآتية: ١– ان السلطة لا يمكن ان تستمر ما لم تكن مبنية على الدين؛ والسلطة المنفصلة عن الدين غير شرعية. ٢– ان التعاون بين البشر الذي تعوقه الاهواء العنيفة، لان الانسان بطبيعته يحب التنافس والمنازعة، بحاجة الى امام رادع قوي ومصمم، ومن هنا الحاجة الى سلطان قاهر "تتآلف برهبته الاهواء المختلفة، وتجتمع بهيبته القلوب المتفرقة وتنكفّ بسطوته الايدي المتغالبة وتنقمع من خوفه النفوس المتعادية". ٣– الواجب الديني للحاكم هو الحفاظ على الاسلام، وعليه ان يحول دون التخلي عن الايمان وان يمنع اي انحراف متطرف عن المعتقدات. ٤– لا يقتصر الواجب الديني للحاكم على الحفاظ على الدين فحسب، بل يتعداه الى العمل على نشره. ٥– ان جوهر الاسلام هو نظامه التشريعي، والواجب الديني للحاكم هو في الاساس السهر على حسن تنفيذ هذا النظام. ٦– يضاف معيار العدل الى مقاييس الدين. (ص ٧٣ – ٨٥).

لما كانت الشريعة هي، نظرياً، القانون الوحيد للجماعة الاسلامية، فان القاضي هو الذراع العدلية الوحيدة للشريعة. (ص ٨٢ – ٨٣)، وقد اضيف الى منصب القاضي، مع الوقت، "المظالم" التي هي بمناسبة التسوية بين قوة السلطان (الحاكم) وتوازن العدالة عند القضاة. (ص ٨٤).

لكن كان هناك وظائف تنفيذية منها المحتسب الذي ينظر في قضايا الاسواق والاخلاق، مراقباً ومعاقباً. وهناك الوالي وصاحب الشرطة وهذان يتوجب عليهما ان يعنيا بالامن الداخلي والخارجي. وكان ثمة موظفون تنفيذيون سوى هذين.

على ان الوضع بين اواسط القرن العاشر واواسط القرن الذي يليه طرأت عليه وظائف جديدة او وظائف تبدّلت طبيعتها. فقد عهد صاحب الامر الى وزير يقوم بالامر نيابة عنه. وكان ثمة نوعان من الوزارة: وزارة التفويض، وهي عامة تشمل كل شيء، ووزارة التنفيذ وهي محدودة في قضية او حال معينة. بل ان الذي

PDF Created with deskPDF TS PDF Writer - DEMO :: http://www.docudesk.com

العالم محدث وليس بقديم. العالم له خالق قديم. والخالق واحد لا شريك له". (ص ٥٤) وينقل المؤلف البراهين مختصرة عن "اعلام النبوة" (ص ٥٤-٥٥).

يخلص المؤلف، بعد مناقشة وتفسير جاء بهما مقتضبين، الى "ان العقل هو في اساس كل معرفة، وان الله يعرف عبر "الضرورة العقلية" وهو يعني بذلك ان نتيجة الجدل لا شك فيها ولا هي موضع تساؤل". (ص ٥٥).

ويمكن اجمال موقف الماوردي بالنسبة الى قضية الوحي والعقل في امور ثلاثة: اولها ان التوافق الاجماعي هو الاساس الذي لا بد منه لاي مجتمع، والفكر لا يمكنه تأمين هذا التوافق الاجماعي، ولكي يكون التوافق الاجماعي فاعلاً يجب ان يكون مبنياً على اساس منزه كلياً. فمن غير الممكن ان يكون للناس جامع مشترك الا من طريق طاعة الله من خلال طاعتهم ما جاء به رسله. وثانيها ان العقل ليس فقط غير كاف كأساس للاجماع، بل اعجز من ان يكون رادعاً ايضاً. وحده الدين يمكنه ان "يصلح سرائر القلوب ويمنع من ارتكاب الذنوب، ويبعث على التآلف والتناصف ويدعو الى الالفة والتعاطف". وثالثها ان الدين اساس لا غنى عنه لشريعة تؤمّن الانسجام من طريق ردم الهوة بين سلطة القوة والمكانة. (ص ٥٨-٥٩).

ويرى الماوردي انه لا يُفصل بين الشريعة والعقل، لكنه كان يعتقد ان التوافق مع العقل هو شرط لصلاح الشريعة. وبما ان تعاليم الله ونواهيه لا تشمل اعمال الانسان كافة، فانه يحض على الاستهداء بالعقل في هذه الحالات. "وقد بلغ في هذا المنحى درجة لا تنكر معها ان تَضمّ الشريعة احكاماً مبنية على العقل وحده" (ص ٦١).

يتحدث المؤلف عن هذه القضايا التي اجتزأناها بشيء من التوسع، وينتهي الى نتيجة هي "هذا الفكر ذو النهج المستقل نسبياً اهل الماوردي لوضع اول كتاب اسلامي حول الشرع العام (الاحكام السلطانية). على اية حال ان فقهه المعقّلن لم يكن يوماً يتمتع بشعبية تذكر في القرون التالية... وفي محيط الفقهاء كان فقه اهل الحديث ومراعاة الاشاعرة للظروف اكثر شعبية من عقلانية الماوردي". (ص ٦٢).

(٣)

وفي مجال السياسة والوحي يلاحظ حنا ميخائيل "ان تفحص كتب الشريعة و"الصحاح الستة" للحديث النبوي انما يكشف اغفالاً كبيراً لشؤون الحكم والحكومة اذا استثنينا بعض المبادئ العامة من مثل: الخليفة يجب ان يكون قريشيا، وهو المؤتمن على الامة، ومسؤوليته عظيمة الشأن والخطورة، لكنه غير مسؤول الا امام الله يوم الحساب والامة يجب ان تقوم بواجبها وان تطيع الحاكم". وقد نقل المؤلف عن ابي يوسف، قاضي الرشيد، (في كتابه الخراج) انه يدعو الحاكم الى ايلاء شؤون الاخيرة اهتمامه الاول ومن بعدها شؤون الدنيا. (ص ٦٨) هذا مع العلم ان اهل العلم كانوا، حتى نهاية القرن التاسع وبداءة العاشر، يتمتعون بحرية البحث والتبحر في الشريعة، لكن نصوصهم لم تتعرض الا بالقليل القليل لشؤون السياسة والحكم. (ص ٦٩).

وفي ظننا ان هذا يعود الى ان الخليفة – الامام كانت له سلطة، ولانه كان المسؤول عن تنفيذ الاحكام، فقد كان منتظراً منه ان لا يحود عن الشريعة وانه يستطيع ان يحكم على مقتضاها متبعاً احكام الدين، الذي لا تقوم السلطة الا به.

لكن القرن العاشر شهد انحدار سلطة الخليفة على أيدي البويهيين (الفرع العراقي ٣٣٤ – ٤٤٧هـ/ ٩٤٥

حدث هو حال استيلاء على السلطة، وهي تنشأ عندما يستولي احد اعوام الامام عليه وعلى سلطته ويولّي نفسه ادارة شؤون الحكم دون ان يظهر عصياناً او يعلن معارضة مكشوفة. ويجب ان نذكر ان، دولة الخلافة العباسية كانت تعاني، في ايام الماوردي، تفككاً بحيث وقعت اجزاؤها المختلفة في ايدي عدد من الامراء القادرين على الاحتفاظ باستقلالهم.

هذه الحال التي كانت قائمة نظر اليها الماوردي نظرة عملية. ومع انه احتفظ باطار الشريعة الواسع فقد رآها تطورات يجب ان "تُشَرْعَنَ" لتحتفظ الدولة بوحدتها العامة.

لذلك فاننا نجده يقبل بوجود نوعين من الوزارة، ولو انه يعارض ضمناً وزارة التفويض. ويرى ان استيلاء أحد اعوان الامام عليه وعلى السلطة لا يبطل حكم الامامة، ما دام المستولي يعترف للامام بوجوده ولو اسمياً (ص ٨٨). ومع أن الماوردي يفضل تفويضاً محدوداً للامراء القادرين على الاحتفاظ باستقلالهم، فانه قد قبل، نزولاً عند الظروف السياسية السائدة على القبول ضمناً بحاكمية عامة ذات مسؤوليات شاملة، بحيث تشمل تدبير الشؤون الدينية والتشريعية والمالية. (ص ٨٧ – ٨٨).

(٥)

بالنسبة للماوردي يكون الكيان السياسي الامثل (الدولة) هو الذي يحكمه القانون الالهي. (ص ٩١) وهذا المجتمع السياسي الصحيح بحاجة الى العدل الذي هو انسجام وتوازن بين فئات المجتمع المتعددة، خصوصاً بين الحكام والمحكومين. والانسجام والنظام هما نتيجة الانصياع للشريعة. لذلك، ففي المجتمع الاسلامي الحكم العادل هو الذي يطبق الشريعة الالهية.

ان الماوردي كان يتبع خطة اساسية في تشريعه للحكم القائم هي توسيع نطاق الشريعة، بحيث تظل اصلاحاته، اذا جازت التسمية، في حدود الوحي الالهي اصلاً.

يوجز حنا ميخائيل رأي الماوردي في العدل (الذي يرى انه يمثل في خطوطه العريضة نهجاً واسع الانتشار في الفكر الاسلامي) بقوله: "الحكم العادل يجب ان يكون لمصلحة المحكوم. ان الحاكم المسلم الامثل هو الذي تعكسه الصورة المثالية للخلفاء (الراشدين) الاربعة الاولين الذين اعتبروا ان الغاية الوحيدة للخلافة هي حراسة الدين، ورعاية اوضاع المسلمين. ان حسن حال المسلمين يتطلّب توفير الامن داخلياً وخارجياً، وهو من المهمات الرئيسية لاي حكم".

ويرى (الماوردي) انه من واجبات الحاكم العادل ان يؤمن اعمال الري العامة، وان يهتم بالزراعة، والا يكون له نشاط في المجال الاقتصادي. ومن جوهر العدل ان يُحترم حق الملكية الفردية. ويتوجب على الحاكم العدل ان يراعي مبادئ الشريعة في فرضه الضرائب وجمعها لتدعيم الجيش والشرطة. ومن المتطلبات المهمة الاخرى للعدل الاحترام المتناهي للتقاليد. فالغاية النهائية للعدل ليست سلطة الحاكم بل هي حسن حال الجماعة. ويرى الماوردي انه من الضروري احياء منصب المحتسب واعطاؤه اقوى الصلاحيات، فهو السبيل المباشر للمحافظة على العدل في الجماعة. (ص ٩١ – ١٠٠).

---

* حنا ميخائيل – السياسة والوحي، الماوردي وما بعده – ترجمة شكري رحيّم.

حلقة ثانية الاثنين المقبل

PDF Created with deskPDF TS PDF Writer - DEMO :: http://www.docudesk.com

كتاب

السياسة والوحي، الماوردي وما بعده [٢]

نقولا زيادة

الحلقة الثانية الاخيرة من مراجعة الدكتور نقولا زيادة لكتاب: السياسة والوحي، الماوردي وما بعده.

يتناول المؤلف ردود الفعل الفقهية على ما يسميه "اللا عدل"، ويقصد به الظلم الذي تعانيه الرعية عندما تُفقد نظرة العدل، وهو اساس في نظر الشريعة. فيحدثنا عن آراء الفقهاء والمعتزلة في القضية في ايام ما قبل الماوردي. ويمكن تلخيص آرائه في الامور الآتية:

اولاً – كانت قضية اللا عدل "قد حيرت العديد من المسلمين، وحظيت باجابات مختلفة تراوح ما بين الدعوة الى الخضوع المطلق والثورة على الحاكم الطاغية وقتله". (ص ١٠١).

ثانياً– يفصل، بعد ذلك، المواقف المختلفة:

أ– "بشّر الشيعة الاثنا عشريون بالاستكانة الى الامر الواقع السياسي (التقيّة) وأجّلوا تحقيق المثال السياسي حتى نهاية الزمان وظهور الامام الغائب. (ص ١٠٤).

ب– "حاول غلاة الشيعة تحقيق المثال تحقيقاً فورياً تحت راية الاسماعيلية الفاطمية". (ص ١٠٤).

ج– كانت دعوة المعتزلة حركة عقلانية نخبوية، فلم تكوّن علاقة سليمة كافية مع الناس". (ص ١٠٦).

د– "قبلت غالبية المسلمين اهل العلم والفقه على انهم الحماة الحقيقيون للعقيدة الدينية". (ص ١٠٧).

هـ– "في عصر الماوردي كثيرون من السنة وافقوا الخوارج والمعتزلة والشيعة على ان الحاكم غير العادل او الفاسق او الفاسد يجب ان يخلع". (ص ١٠٩) "وفي غياب المؤسسات السياسية كانت القوة هي الوسيلة المألوفة لخلع الحكام الجائرين. (ص ١١٠). والمثل على ذلك يأتي من ابن الفراء، معاصر الماوردي الذي رأى "ان مواجهة الحاكم الظالم بالحقيقة كانت تعتبر من الاهمية بحيث يُنصح بها المسلم عادة حتى لو كانت تشكل خطراً على حياته او جسده". (ص ١١٢).

اما الماوردي فيلخص حنا ميخائيل رأيه في النواحي الآتية: (١) ان السلطة كانت في الواقع غير عادلة، اذ ان معظم الحكام الذين جاؤوا بعد الخلفاء الراشدين "رغبوا في الدنيا وآثروها وسعوا لها وقدّموها، وتنعموا فيها، واتخذوا مال الله دولاً، وعباد الله خولاً وتركوا رعاياهم هملاً". (ص ١١٤). (٢) "واستجاب الماوردي لهذا التغير في الظروف على مستويين: فعلى المستوى الاول يعيد تأكيد ولائه للمثال الاسلامي الذي يقول بالخليفة قائداً دينياً وسياسياً للجماعة. اما على المستوى الثاني فهو يحاول انقاذ ما يمكن انقاذه من الوضع القائم آنذاك. اي ان يصون الخليفة رأساً للمجتمع السياسي ولو اسمياً، ورأساً للمؤسسة الدينية. كما هدف الى استخدام السلطة الشرعية للخلافة عاملاً مؤثراً في اعمال الامراء، بحيث يبقى الخليفة صاحب المرجعية العليا ولو نظرياً. (ص ١١٤ و١١٥). وحتى اذا افتقد غاصب السلطة (اميراً كان او والياً) صفتي النزاهة ومعرفة الشرع الضروريتين يمكن مع ذلك تثبيته في وظيفته لكن بعد ان يقبل ممثلاً مؤهلاً للخليفة. ويوضح الماوردي علاقة ممثل الخليفة بغاصب السلطة، فيترك الشؤون المالية والعسكرية للغاصب، لكنه يعتبر ممثل الخليفة الشخص الوحيد الصالح للمسائل الدينية والشرعية. (ص ١١٨). (٣) وعندما تكون اعمال غاصب السلطة لا تنطبق على احكام الدين والعدل، فعندئذ لا يجوز تثبيته، ويصبح محتّماً ان يستعين الخليفة بمن يستطيع ان يكبح جماح الغاصب ويضع حداً لسيطرته. وهذا ما حدث لمّا استعان الخليفة بالسلطان السلجوقي السني، طُغرل، فلبى هذا الدعوة ودخل بغداد (عام ١٠٥٥) ليؤسس حكماً للسلالة الجديدة. (ص ١١٥).

وهكذا فان الماوردي يعتمد على مراكز القوى الموجودة والقائمة على جيوش من القبائل والعبيد في سبيل منح الشرعية الدينية او حجبها. (ص ١٢١).

ويورد المؤلف بعد ذلك آراء السبكي (توفي ١٣٧٠) وابن قيم الجوزيه (توفي ١٣٥٦) وابي حيان الاندلسي (توفي ١٣٤٥) وابن تيمية (توفي ١٣٧٠) وسواهم من علماء المسلمين في قضايا السلطة والحاكم والخليفة ليصل الى النتائج الآتية:

اولاً– كان نفوذ الخليفة حيال السلاجقة الاقوياء في النصف الثاني من القرن الحادي عشر اقل كثيراً من نفوذه حيال الامراء الشيعة السابقين لهم. وكانت السلطة بعد أضعف لما انتقلت الى مصر ايام المماليك. (ص ١٣١).

ثانياً – بعد وفاة الماوردي ومع مجيء السلاجقة شدد الحكام سيطرتهم على العلماء من طريق جعل التعليم الديني مؤسّسياً وتنظيم الاعانات والرعاية الوقفية. (ص ١٣٢).

ثالثاً – تنامت الصوفية، وكانت قد انتظمت طرقاً. والصوفية اخذت منحى التسليم بالامر الواقع، وشددت على الامور الروحية اكثر منها على الدنيوية، ووجهت قدرات المسلمين القتالية نحو توسيع المجتمع اكثر منها نحو اصلاحه. (ص ١٢٢ – ١٢٤).

يختم حنا ميخائيل بحثه العميق الذي اتينا على ما فيه من آراء ملخصة، بمقارنة بين ما كان عليه المسلمون ومعاصروهم في اوروبا. وينتهي الى النتائج الآتية:

اولاً – تمسك الاسلام والمسيحية كلاهما بمثال المجتمع الجامع المبني على الايمان بدين موحى به. وكان رجال الدين من غير الحاكمين يدّعون حق حماية الايمان ويعتبرون ان الدين ينطوي على معيار اخلاقي سريع الانتشار ويشكل مصدراً لاضفاء الشرعية على الحكام. (ص ١٣٥).

ثانياً – وحملت الحضارتان فكرة مؤداها ان اتمام الكمال مؤجل الى الحياة الاخرى. (ص ١٣٦).

ثالثاً – كان الفكر السياسي استنباطياً ولم يكن تجريبياً ومن ثم فانه انتج المبادئ اكثر منه النظريات الكاملة. (ص ١٣٨).

رابعاً – أصرّ الاسلام على المثال القائل ان الشريعة الالهية تنطبق على كل نواحي الحياة بما فيها السياسة، وان حماة الشريعة الحقيقيين هم رجال الدين وليس الحكام. ومعنى هذا انه كان هناك قانون واحد هو الشريعة الالهية. لكن توما الاكويني (توفي ١٢٧٤) حين ربط كل القوانين بقانون الله الابدي افسح مجالاً للقانون الطبيعي والقانون الوضعي، وهذا كان توما يعتبره عملاً ارادياً بشرية من كانت له سلطة اكراهية. (ص ١٣٨ – ١٣٩).

PDF Created with deskPDF TS PDF Writer - DEMO :: http://www.docudesk.com